الفصل الثامن والستون

رجال الدين

أقصد برجال الدين ، أولئك الذين خـــدموا الأصنام ، أو زعموا أنهم ألسنة الأرباب الناطقة على سطح الأرض ، والذين كانوا يوجهون الناس توجيها روحياً دينياً ، ويرعون حرمة المعابد والأماكن المقدسة وشعائر الدين ويحافظـون عليها ، ويضعون قواعدها للناس .

ومعارفنا عن هذا الموضوع قليلة ضئيلة ، لعدم وجود نصوص جاهلية تتحدث عن ذلك ، ولعدم ورود شيء مهم عنه في روايات أهل الأخبار . وليس لنا من أمل في زيادة علمنا بهذه الناحية ، إلا في المستقبل ، فلعله يكشف عـن نصوص جاهلية جديدة ، قد يرد فيها شيء جديد عن رجال الدين عنـد الجاهليين ، أو في موارد أخرى عربية أو غير عربية قديمة ، قد تكون مختبئة مطمـــورة ، يأمر الزمن باخراجها ، ليقف عليها الباحث عن هذا الموضوع .

ومن الألفاظ الخاصة برجال الدين ، لفظة (رشو) ، الواردة في النصوص المعينية والقتبانية ، أطلقت على من كان يقوم بخدمة الإلـه (ود) إلـه معين الرئيس و (عم) إلـه شعب قتبان الرئيس[1] . فهي في معنى سادن في لغة أهل الحجاز . ووردت لفظة (شوع) في المعينية أيضاً في المعنى نفسه . و (رشوت) (رشوة)

---

١ Handbuch, I, S. 131, 218, Katab. Texte, II, S. 80.

بمعنى سادنة وكاهنة ، مما يدل على وجود سادنات وكاهنات بين رجال الدين الجاهليين[1] .

ووردت في المعينية وفي اللحيانية لفظة (افكل) (أفكل) بمعنى (رشو) وسادن ، أي القائم بأمر الصنم ، والسادن له . فورد : (افكل ود) ، أي سادن ود[2] . وتقابل هذه اللفظة لفظة (ابكلو) Apkalu في الأكادية[3] . وعرفت السادنة والكاهنة بـ (افكلت) (أفكلة)[4] .

والسدنة ، قومة الأصنام .ومتولو أمرها . وكان أمر فتح البيت بمكة وغلقه وتولي أمره الى السادن . وهو من (بني عبد الدار) ، وقد أقر الرسول السدانة فيهم عام الفتح[5] . ويعرف السادن بـ (الحاجب) كذلك . فالسدانة والحجابة هما بمعنى واحد[6] . غير ان الحجابة تخصصت بحجابة الملوك والحكام ، فصارت وظيفة ادارية ذات مدلول خاص . فالحاجب هو الذي يتولى تقديم الناس الى الملوك أو منعهم من الوصول اليهم ، وذلك في الجاهلية وفي الاسلام. أما السدانة ، فإنها ظلت محافظة على معناها هذا الخاص بالمعابد والمواضع المقدسة. ولهذه المنزلة ولصلتها بالآلهة وبالأصنام عدت السدانة من درجات الشرف والجاه ، وكانت لأصحابها حرمة ومكانة في النفوس .

والسدانة ، تنتقل بالارث من الآباء الى أكابر الأبناء وتنحصر في الأسرة فتكون من حقها ومن نصيبها ، لا يمكن انتزاعها منها إلا بقوة لا يمكن التغلب عليها . ومن واجب العشيرة التي تنتمي هذه الأسرة اليها الدفاع عنها إن حاول غريب انتزاع هذا الشرف منها . لقد كانت سدانة الكعبة في (بني عبد الدار) ، وكانت حجابة (ود) في (دومة) الجندل الى (بني عامر الأجدار) ، (بنو الفرافصة بن الأحوص) من كلب[7] . وكانت سدنة العُزى (من بني

---

١ Arabien, S. 249.

٢ Grahmann, S. 87, Jaussen — Savignac, II, 380.

٣ Grohmann, S. 249.

٤ راجع النصوص رقم ٩ ، ١٢ ، ٢١ ، ١٠٤ ، وكتاب W. Caskel, S. 132.

٥ تاج العروس (٩/٢٣٣) ، (سدن) .

٦ Reste, S. 130.

٧ المحبر (٣١٦) . Reste, S. 130.

صرمة بن مرة) ، وكان سدنة (جهار) من (آل عوف) من (بني نصر)[1] ، وكان سدنة (سواع) (بنو صاهلة) ،من هذيل[2] . وكان سدنة بيت (الربة) أي الشمس ، من (بني أوس بن مخاشن بن معاويـــة بن شريف بن جروة بن أسيّد بن عمرو بن تميم) ، وكان سدنة (الفلس) ، (بنو بولان) ، وكان سدنة (مناة) (الغطاريف) من الأزد . وسدنة (السعيدة) (بنو العجلان) ، وسدنة (ذو الخلصة) ، (بنو هلال بن عامر) ، وكان سدنة (ذو اللبا) ، (بنو عـــامر) ، وسدنة (المحرق) ، (آل الأسود) العجليّون . وسدنة (مرحب) (ذو مرحب) ، أي من يتولى أمر الصنم[3] .

وكان (مسعود) الثقفي ، زوج (سبيعة) ، وقائد ثقيف في الفجار ، من من سدنة اللات[4] . وهو من سادات ثقيف . ومن أبنائه (عروة بن مسعود) ، وأمه (سبيعة) بنت (عبد شمس) . وذكر انه الذي ذكر الله عزّ وجل في التنزيل من القريتين عظيم . وأحد أربعة اتصل سؤددهم في الجاهلية والإسلام[5] .

وكان لهذه الأسر التي تولت السدانة ، مكانة كبيرة في قومها ، فعدّت من الأسر الشريفة ذات النفوذ عند الجاهليين . وقد استفادت من النذور والقرابين التي تقـــدم الى بيوت الأصنام ، إذ تكون من حقهـــا ونصيبها . وقد ظهر من (بني مخاشن بن معاوية بن شُريف بن جروة بن أسيـــد بن عمرو بن تميم) ، حكام حكموا بعكاظ[6] . والحكومة من امارات الشرف والجاه والتقدير ، كما ظهر منها أئمة تولوا الإجازة بالمواسم ، وهي من علائم التعظيم والتفخيم عندهم .

غير ان هذا الحق لا يستوجب ولا يشترط أن تكون السدانـــة في أسرة من القبيلة أو الموضع الذي فيه بيت الصنم أو الأصنام ، فقـد كان كثير من سدنـــة الأصنام من قبيلة لا تنتمي اليها من يقـع بيت الصنم في أرضها . فكانت السدانة مثلاً لبني أنعم في جرش ، ولبني الغطريف في قديـد ، ولبني شيبان في نخلة ،

---

١ المحبـــر (٣١٥) .
٢ المحبر (٣١٦) .
٣ المحبر (٣١٦ وما بعدها) .
٤ المشرق ، السنة ١٩٣٨ م ، (الجزء الاول) ، (ص ٧ وما بعدها) .
٥ الاشتقاق (١٨٦/٢) .
٦ المحبـــر (١٣٤) .

ولآل أمامة في تبالة وهكذا[1] . ويظهر ان هؤلاء توارثوا هذا الحق من عهد سابق، إما لأنهم استوردوا الصنم أو تلك الأصنام الى هـذه المواضع فأقاموا فيها ، وإما لأنهم كانوا يسكنون مع قبيلتهم في تلك الأماكن ، ثم حدث لسبب من الأسباب أن جلت قبيلتهم عن الموضع . أما السدنة ، ففضلوا البقاء في الموضع الذي كانوا فيه حيث أصنامهم والبيت . ونجد مثل ذلك أيضاً عند العبرانيين[2] .

ويظهر من تفسير لفظة (صوفة) و (صوفان) ، على رأي بعض العلماء ، أن هذه الكلمة كانت تقال لكل من ولي البيت شيئاً من غير أهله ، أو قام بشيء من خدمة البيت أو بشيء من أمر المناسك[3] . ومعنى هذا أن خدمة البيت : بيت مكة أو غيره ، لم تكن خاصة بأهل الموضع الذي يكون فيه هـذا البيت ، بل كان من الجائز أن يتولاها أناس من أهل ذلك الموضع ، وأناس من غيرهم أيضاً كأن يقيم أشخاص في ذلك المكان ، فتطول إقامتهم به ، وتظهر منهم زعامة أو من أولادهم ، تؤدي بهم الى الاستحواذ على رئاسة البيت ورئاسة ذلك المكان ، كالذي كان من أمر (قصي) مثلاً .

ولا بد من ادخال (النسأة) ، في رجال الدين . فقـد كان الناسيء ، هو الذي ينسىء النسيء، يعين موسم الحج ويثبته للناس . فهو اذن فقيه القوم وعالمهم ومفتيهم في أمر الحج[4] .

وقد كان من أهم واجبات (النسأة) ، تثبيت وتعيين الأشهر . فقد كانت لدى الجاهليين أشهر حرم ، لها حرمة ومنزلة خاصة في نفوسهم ، لما كان لها من علاقـة بآلهتهم وبتعبدهم لها ، وبالحج فيهـا الى معابد الآلهة . مثل شهر (ذ الالت) (ورخن ذ الالت) ، وهو شهر خصص بالآلهة ، كما يظهر من تسميته بها . يظهر أنه كان شهر تقرب وعبادة للأرباب ، ومثل شهر (ذ عم) ، (ذو عم) ، و (عم) هو إلَه قتبان الرتيس، فيظهر أنه شهر مقدس خصص بعبادة هذا الإلَه ، أو أن يوماً أو عيداً خاصاً به ، كان يقع فيه ، فدعي لذلك باسمه . ومثل شهر (ذ حجتن) ، أي شهر (ذو الحجة) ، وهو شهر خصص

---

١ Reste, S. 130.
٢ RESTE, S. 31.
٣ الروض الانف (١/٨٥) .
٤ المحبر (١٥٦ وما بعدها) ، المعاني الكبير (٣/١١٧١) .

بالحج . ومثل الأشهر الأربعة الحرم التي تتحدث عنها الموارد الاسلامية .

والإجازة بعرفة من الأعمال التي لها تماس بالدين، فهي من شعائر الحج ومناسكه. ولا بد وان نعدّ (المجيز) ، وهو الذي يجيز الناس من المزدلفة الى منى من رجال الدين . وممن كانت له منزلة وحرمة في قومه ، لما لمركزه من أهمية في الحج .

وقد أشار (السكري) الى (أئمة العرب) ، فذكر انهم الذين تولوا أمر المواسم ، وأمر القضاء بعكاظ ، والذين كانوا سدنتهم على دينهم وأمناؤهم على قبلتهم ، وكانوا من قريش ، والذين تولوا الإفتاء في دينهم . وهم من (بني مالك بن كنانة)[1] . ولما تحدث عن (النسأة) ، قال : « نسأة الشهور من كنانة وهم القلامسة ، واحدهم قلمّس ؛ وكانوا فقهاء العرب والمفتين لهم في دينهم »[2] . والفقيه العالم (وفقيه العرب عالمهم)[3] . والفقه العلم ، (وقد جعلته العرب خاصاً بعلم الشريعة) . وفقهه تفقيهاً علمه . (ومنه الحديث: اللهم علمه الدين وفقهه في التأويل ، أي علمه تأويله)[4] .

وفي القرآن الكريم: « فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين »[5]. والفقه العلم بالشيء والفهم له والفطنة[6].وقد خصصت اللفظه بعلم الفقه في الاسلام. مما يدل على أن لها صلة منذ أيام الجاهلية بالعلم وبالدين . وأن (الفقهاء) ، العلماء بأمور الدين عند الجاهليين كذلك . وفيه ألفاظ يستدل منها على وجود مفهوم العلم والعلماء والتعلم والدين وفهمه والشريعة والأحكام عند الجاهليين ، ولا تكون هذه عند قوم ليس لهم علماء ورجال دين يعلمون من هم دونهم أحكام الدين، ليتفقهوا فيه ، وليتعلموا ما هو واجب عليهم وما هو غير واجب ومفروض عليهم .

والإفتاء الإجابة عن مسألة . « ومنه قوله تعالى : قل : الله يفتيكم في الكلالة» و (الفتيا) و (الفتوى) ما أفتى به الفقيه في مسألة[7] . وقد استفتى أصحاب

---

١ المحبر (١٨١ وما بعدها) .
٢ المحبر (١٥٦) .
٣ تاج العروس (٩/٤٠٢) ، (فقه) .
٤ تاج العروس (٩/٤٠٢) ، (فقه) .
٥ التوبة ، الرقم ٩ ، الآية ١٢٢ ، تفسير الطبري (١١/٤٨) ، روح المعاني (١١/٤٣) .
٦ تاج العروس (٩/٤٠٢) ، (فقه) .
٧ تاج العروس (١٠/٢٧٥) ، (فتى) .

رسول الله الرسولَ في أمر النساء وإرثهن فنزل الوحي : « ويستفتونك في النساء . قل : الله يفتيكم فيهن »[1] . فقد كان أهل الجاهلية يستفتون فقهاءهم وأهل الفتيا منهم فيما يشكل عليهم من أمور الدين ، فيفتون لهم ما يرونه من رأي واجتهاد . فنحن ، اذن أمام فقه في الدين واجتهاد فيه عند أهل الجاهلية .

والإمام ما ائتم به قوم من رئيس أو غيره، كانوا على دين أو كانوا مشركين. فهو الذي يقتدى به[2] . وقد وردت الكلمة في سبعة مواضع من القرآن الكريم في حالة الإفراد ، ووردت خمس مرات في حالة الجمع ، أي (أئمة) ، أطلقت على أئمة الكفر وعلى الغواة كما أطلقت فيه على المؤمنين الهادين الى الحق . وأئمة الكفر في قوله تعالى : « فقاتلوا أئمة الكفر » ، أبو جهل بن هشام، وأمية بن خلف ، وعتبة بن ربيعة ، وأبو سفيان ، وهم الذين كانوا يؤذون الرسول ، وهمّوا بإخراجه وعادوه[3] . فالإمام إمام دين وإمام دنيا : رجل دين يقتدى به ، ورئيس قبيلة وشريف قوم وسيدهم . ونظراً لقلة استعمال اللفظة في الرئاسة الدينية ولاستعمالها في معنى الرئاسة الدينية في الغالب ، ولا سيما في الاسلام حيث خصصت برئاسة دينية ، من إمامة للمسلمين ، وإمامة في الفقه ، وإمامة في الصلاة، ولعدم اطلاق الجاهليين لها على سادات القبيلة أو سادة القوم ، إلا في القليل . فإن في استطاعتنا القول انها كانت عندهم في معنى الرئاسة الدينية كما هو الحال في الاسلام .

ونجد في أخبار أهل الأخبار ما يفيد بوجود رجال دين كان لهم رأي في الخلق وفي الخالق وفي الحياة ، منهم من بشر برأيه وحاول نشره : ومنهم من تبتل واعتكف وقنع بإيمانه برأيه وبصحة عقيدته . حتى ان منهم من كان قد تبتل وتنسك وسلك طريق الزهاد في اجتناب الطيبات ولذات الحياة ، ومن ذلك أكل اللحم . فقد عرف (عبدالله بن عبد الملك بن عبدالله)[4] الغفاري ، بـ (أبي اللحم) (آبى اللحم) ، لأنه كان يأبى أن يأكل اللحم . وكان شريفاً شاعراً ، ينزل (الصفراء) ، وشهد (حنيناً) وقتل بها[5] .

---

١ النساء ، الآية ١٢٧ ، تفسير الطبري (٥/١٩١) ، روح المعاني (٥/١٤٣) .
٢ تاج العروس (٨/١٩٣) ، (أمم) .
٣ التوبة ، الرقم ٩ ، الآية ١٢ ، تفسير الطبري (١٠/٦٢) .
٤ ذكر « ابن الكلبي » أن اسمه « خلف بن عبد الملك » ، وقيل اسمه الحويرث .
٥ الاصابة (١/٢٣) ، (رقم ١) .

وعرف (عثمان بن مظعون) بتبتله ، حتى انه ابتعد عن زوجه ، فلم يقربها ، وكاد ان يختصى ، حتى نهاه عن ذلك رسول الله . وكان على هـذا الرأي في جاهليته من شدة التمسك بالزهد عن الدنيا والابتعاد عن ملذاتها ، وقد كان نصرانياً متأثراً بالرهبانية ، أخـذ آراءه هـذه من زهاد النصارى ، الذين غلب التصوف عليهم ، وابتعدوا عن الدنيا ، ورأوا ان الخلاص من الخطيئة والإثم ، هو بالتقشف وبالابتعاد عن كل حلو محبوب في هذه الدنيا [1] .

وقد عرفت الجاهلية رجالاً آخرين كانوا مثل عثمان بن مظعون والرهبان في التأمل والتفكر والابتعاد عن الناس . وهي رهبانية حاربها الاسلام ، إذ نهى عن الرهبنة . رأى (عمر) رجلاً مطأطئاً رأسه ، فقال : ارفع رأسك ، فإن الاسلام ليس بمريض . ورأى رجلاً متماوتاً ، فقال : لا تمت علينا ديننا ، أماتك الله . ونظرت عائشة الى رجل كاد يموت تخافتاً ، فقالت : ما لهذا ؟ قيل : انه من القراء ، فقالت : كان عمر سيد القراء ، وكان اذا مشى أسرع ، واذا قال أسمع ، واذا ضرب أوجع [2] . وذكر ان عشرة من الصحابة اجتمعوا في بيت (عثمان بن مظعون) ، واتفقوا على ان يصوموا النهار ، ويقوموا الليل ولا يناموا على الفراش ، ولا يأكلون اللحم والودك ، ويلبسوا المسوح ، فسمع رسول الله بهم ، فنهاهم عن ذلك [3] .

و (الصارورة) والصرار الذين تبتلوا وتركوا النكاح . وهذا من فعل الرهبان . وهو معروف عند العرب . والصرورة الرجل في الجاهلية يحدث حـدثاً فيلجأ الى الكعبة ، فلا يهج ، فكان إذا لقيه وليّ الدم في الحرم ، قيل له هو صرورة ولا تهجه ، تعظيماً للبيت واحتراماً له [4] .

ومثل (صرمة) المعروف بـ (أبي قيس) ، وكان ترهب في الجاهليـة واغتسل من الجنابة ، وهمّ بالنصرانية ثم أمسك . وكان قوّالاً بالحق لا يدخل بيتاً فيه جنب ولا حائض الى أن أدرك الإسلام ، فأسلم [5] . ويظهر مـن ذلك ،

---

١ ارشاد الساري (٨/١٠ وما بعدها) .
٢ اللسان (٢/٩٤) ، (موت) .
٣ الطبرسي ، مجمع البيان (٣/٢٣٦) .
٤ اللسان (٤/٤٥٣) ، (صرر) ، تاج العروس (٣/٣٣١) ، (صرر) .
٥ الاصابة (٢/١٧٦) ، (رقم ٤٠٦١) .

أن الاغتسال من الجنابة والابتعاد عن الحائض من الشعائر التي راعاهـا المتدينون من أهل الجاهلية ، من الموحدين الذين تأثروا باليهودية ، لكنهم لم يدخلوا فيهـا ولا في النصرانية ، بل أمسكوا عن الديانتين ، ودعوا الى عبـادة واحد أحد ، وماتوا على هذا الدين .

ومثل (وكيع بن سلمة) الإيادي ، صاحب الصرح بحزورة مكة ، فقد كان كاهناً ورجل دين ، وقالوا كان صديقاً من الصديقين . اتخذ صرحاً يصعد اليـه بسلالم ، فكان يدعي أنه يناجي ربّه من ذلك الموضع[1] . وكان يعظ الناس وينصحهم بالتدين بدينه وبالابتعاد عن عبادة الأوثان ، على شاكلة الأحناف . وهو في الواقع واحد منهم ، ويجب اعتباره أحدهم ، لأن ما ينسب اليه ينسب أيضاً الى الحنفاء .

والصدّيق الكثير الصدق ، ومن صدق بقوله واعتقـاده وحقق صدقه بفعله . « قال الله تعالى واذكر في الكتاب ابراهيم . انه كان صديقاً نبياً . وقال تعالى : وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام ، أي مبالغة في الصدق والتصديق »[2] . وهم من آمن بالله وصدق به وبشّر بعبادته بين الناس ، وكان باراً بنفسه وبغيره . وهي بمعنى (بار) في لغة بني إرم[3] .

وقد نسب أهل الأخبار الى رجال من الجاهليين فتاوى وأحكـام صارت سنناً في قومهم . من ذلك ما نسبوه الى (قصي) من أمور ، زعموا انها صارت سنّة احتذت بها قريش ، وان بعضاً من أحكامه بقيت الى الاسلام،فأقرها[4]، وما نسبوه الى (عامر بن الظرب) العدواني من حكم في (الخنثى) جرى حكم الاسلام به[5] . وما ذكروه من افتاء (عامر بن جشم بن غنم) ، المعروف بـ (ذي المجاسد) في التوريث على قاعدة : ان للذكر مثل حظ الانثيين ، وهو حـكم حـكم بـه الاسلام . ومن أمور أخرى ، يرد ذكرها في المواضع المناسبة من هذا الكتاب[6]، مما يدل على ان الحياة الدينية عند الجاهليين ، هي آراء وفتاوى ، أفتى بها رجال من أهل الدين والمروؤة والعقل والعـلم من أهل الجاهلية ، فأخـذ بها قوم من

---

١ المحبر (١٣٦) .
٢ تاج العروس (٦/٤٠٥ وما بعدها) ، (صدق) ، تفسير الطبري (١٦/٦٧) .
٣ غرائب اللغة (١٩٢) .
٤ المحبر (٢٣٦) .
٥ المحبر (٢٣٦) .
٦ المحبر (٢٣٦ وما بعدها) .

أتباعهم ، وساروا بموجبها . وبقي بعض منها الى الاسلام . غير ان تلك الفتاوى لم تكن عامة ، شملت كل العرب ، بل حتى كـــل قوم ذلك المفتي أو الإمام ، إذ لم تكن عند العرب سنّة واحدة ملزمة ، لسبب انهم كانوا شيعاً وقبائـــل ، ولكراهتهم الخضوع للقيود العامة ، إلا كرهاً ، وذلك في الأمور التي لا بد لهم من الخضوع لحكمها لأنها من أصول الأعراف التي يقوم عليها وجودهم مثل عرف الأخذ بالثأر .

ومن الصعب تصور وجود طبقة خاصة كبيرة لرجال الدين على نحو ما كان عند المصريين مثلاً أو الآشوريين أو البابليين أو اليونان أو الرومان، أو في الكنيسة، بسبب النظام القبلي الذي كان غالباً على جزيرة العرب . وصغر المجتمعات الحضرية. فالأصنام هي أصنام محلية ، أصنام قبيلة ، لذلك كان عبدتها هم عبدة القبيلة أو القبائل المتعبدة لها . وفي محيط اجتماعي ضيق مثل هذا المحيط ، لا يمكن ظهور طبقة خاصة برجـــال الدين ذات نفوذ واسع ، إنما تكون قدرتها بقدرة المحيط الذي تعيش فيه . ولما كانت حياة البداوة حياة بسيطة غير معقدة ، تعذر علينا أن نتصور حياة دينية معقدة عند أبناء البادية . وكل ما يمكن وجوده عندهم ، هو ما كان له علاقة بمحيطهم وبمعيشتهم البسيطة ، مثل السدانة والكهانة وأمثال ذلك مما يحتاج اليه البدوي لحل مشكلات حياته ولجلب السعادة له .

ولم أجد في نصوص الجاهليين ولا في أخبار أهل الأخبار ، ما يفيد قيام رجال الدين من أهل الجاهلية ، بتلقين الناس أصول الدين وتعاليمه ، أو شرح نصوص دينية لهم . أو تعليمهم الناس مبادىء القراءة والكتابة في المعابد على نحو ما كان يفعله اليهود والنصارى في ذلك الوقت . ولكن هذا لا يكون دليلاً عـــلى نفي وجود شيء من ذلك عندهم . فقد يجوز أن يعثر في المستقبل على نصوص تفيد بوجود ذلك عنـــدهم . ذكر أن رجلاً من (خثعم) قال : « كانت العرب لا تحرم حلالاً ولا تحلل حراماً . وكانوا يعبدون الأوثان ويتحاكمون اليها »[1] .

وفي القرآن الكريم آيات مثـــل : « وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً ، فقالوا : هذا لله بزعمهم . وهذا لشركائنا ، فما كان لشركائهم ، فلا يصل الى الله ، ومـــا كان لله ، فهو يصل الى شركائهم . ساء ما يحكمون .

---

١ ابن عساكر ، التأريخ الكبير (١/٣١٧) .

وكذلك زين لكثير من الناس قتل أولادهم،شركاؤهم ليردوهم ، وليلبسوا عليهم دينهم . ولو شاء الله ما فعلوه،فذرهم وما يفترون . وقالوا : هذه أنعام وحرث حجرٌ لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم،وأنعام حرمت ظهورها ، وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها ، افتراءً عليهم ، سيجزيهم بما كانوا يفترون »[1] ، وآيات أخرى وكلمات تفيد وجود تشريع ومشرعين لدى الجاهليين ، أي رجال دين يبينون لهم الحلال والحرام وأوامر الأصنام ، ويشرعون لهم من تشريع كالذي نراه في هذه الآيات وغيرها من أحكام وضعوها للناس باسم آلهتهم ، فوبخهم الله في القرآن على افترائهم هذا على الله وعلى الأصنام التي لا تنطق ولا تعقل .

وكان من أهم واجبات رجال الدين والزهاد والمتنسكين ، الاشراف على المعابد وصيانة أموالها ، وخدمة الأصنام وتنفيذ الأحكام ، وتلبية طلبات الناس في التوسط لدى الآلهة برفع الضر والكرب عنهم ، أيام الشدة وساعات العسر . من ذلك التوسل الى الآلهة . بحفظ القوافل ، وانزال الرحمة بالناس سني القحط . ومن ذلك ما يسمونه بالاستسقاء . فقد كانوا يستسقون إذا أجدبوا ، فإذا أرادوا ذلك أخذوا من ثلاثة أشجار وهي : سلع وعشر وشبرق ، من كل شجرة شيئاً من عيدانها وجعلوا ذلك حزمة ، وربطوا بها ظهر ثور وأضرموا فيها النار، ويرسلون ذلك الثور ، فإذا أحس بالنار عدا حتى يحترق ما على ظهره ويتساقط . وقد يهلك ذلك الثور فيسقون[2] .

وذكر انهم كانوا اذا أرادوا الاستمطار في الجاهلية اجتمعوا وجمعوا ما قدروا عليه من البقر ثم عقدوا في أذنابها وبين عراقيبها السلع والعشر ، ثم صعدوا بها في جبل وعر ، وأشعلوا فيها النيران ، وضجوا بالدعاء والتضرع ، فكانوا يرون ان ذلك من أسباب السقيا . ولأمية بن أبي الصلت شعر في ذلك[3] .

وكان من عادة أهل مكة في الاستسقاء ، انهم كانوا اذا أجدبوا وقحطوا ، واشتدت بهم الحاجة ، خرج من كل بطن منهم رجل ، ثم يغتسلون بالماء ، ويتطيبون ، ثم يلتمسون الركن ويطوفون بالبيت العتق سبعاً،ثم يرقون أبا قبيس ،

---

١ الانعام ، الرقم ٦ ، الآية ١٣٧ وما بعدها .
٢ السيرة الحلبية (١/١٣٢) .
٣ الحيوان (٤/٤٦٦ وما بعدها) .

فيتقدم رجل منهم ، يكون من خيارهم ، ومن رجال الدين فيهم ، ممن يتبركون به ، فيدعو الله ويستغيث ، طالباً الرحمة والغوث بالمتوسلين اليه . ويذكرون ان (عبد المطلب) ، كان ممن استسقى لأهل مكة ولغيرهم مراراً [1] .

التبرك برجال الدين :

ويظهر من أخبار أهل الأخبار ، ان رجال الدين من أهل الجاهلية كانوا يباركون أتباعهم ويقدسونهم ويلمسون رؤوسهم لمنحهم البركة والشفاء من الأمراض. فكان أحدهم يضع يده على رأس مريض ، أو يلمس جبهته ، ليمنحه بركة تشفيه ، أو عافية تصيبه ، أو تبركاً وتقرباً بذلك الى الآلهة . وكانوا يتفلون في فم الصبيان ، لتكون التفلة بركة لهم ، وعافية ، وشفاء من مرض ، أو علماً يصيب الصبي ، حينما يكون رجلاً .

ويظهر من القرآن ومن الحديث النبوي ، ان أهل الكتاب من الجاهليين كانوا يبالغون في التقرب من رجال دينهم وفي التبرك بهم ، حتى انهم كانوا يتسابقون في الحصول على قطعة من ملابس أوليائهم ورجال دينهم ورهبانهم ونسّاكهم للتبرك بها ، وفي شعر امرىء القيس،وشعر غيره إشارة الى هذا التبجيل والتعظيم .

تنفيذ الأحكام :

ولم يكن تنفيذ الأحكام الدينية إلزامياً ، انما كان عن طاعة وموافقة . ثم إن العرب لم يكونوا على دين واحد يرجع الى شرائعه ، حتى يلزم المرء بتنفيذ ما جاء في حكمه [2] . فكان أمر إطاعة أحكام رجال الدين رهناً بمكانة رجل الدين وبما له من هيبة ونفوذ بين قومه .

وقد رأينا أن من الناس من كان يثور حتى على آلهته ، إذا وجد أنها لم تلبّ طلباته . وأنه كان يتوسل اليها ويلوذ بها لمساعدته عند الشدة ، ثم يهددها ويتوعدها

---

١ السيرة الحلبية (١/١٣٢ وما بعدها) .
٢ اليعقوبي (١/٢٢٧) ، (حكام العرب) .

بالابتعاد عنها وبترك زيارتها وبنبذها ، إن هي صمت آذانها عنه ، ولم تجب مـا طلبه منها . وقد قصصنا حكايـة امرىء القيس مع صنمه ، اذ رمى السهام في وجهه وعنفه وشتمه ، لأن جواب الاستقسام لم يكن على نحو مـا كان يريد . ولم يكن ذلك من عمل أهل الجاهلية وحدهم ، بل نجد وقوع مثل هذه الحوادث في الاسلام أيضاً .

وقد رأينا أن في الجاهليين — كما في كل قوم — أناس كانوا لا يقيمون وزناً لحلال أو حرام ، فكانوا يستحلون المظالم ، ولا يجعلون للحرمات حرمة، ويعتدون في الأشهر الحرم . كانوا إذا حضروا الأسواق ، أباحوا لأنفسهم الاعتداء فيهـا على أموال الناس فسمّوا : « المحلون » . ومنهم قبائل من أسد وطيء وبني بكر ابن عبد مناة بن كنانة ، وقوم من بني عامر بن صعصعة[1] . فهؤلاء لا يعرفون الحـلال ولا الحرام ، والشهور والأيام عندهم سواء بسواء ، يغزون فيهـا متى شاؤوا ، حتى في الأشهر الحرم . اذا لا حرمة عندهم لشهر .

وكان فيهم من ينكر ذلك وينصب نفسه لنصرة المظلوم والمنع من سفك الدماء وارتكاب المنكر ، فيسمون الذادة المحرمون[2] . وهم من بني عمرو بـن تميم ، وبني حنظلة بن زيد مناة ، وقوم من هذيل ، وقوم من بني شيبان ، وقوم من بني كلب بن وبرة . فكانوا يلبسون السلاح لدفعهم عن الناس . وكـان العرب جميعاً بين هؤلاء تضع أسلحتهم في الأشهر الحرم .

ولم تكن للجاهليين أحكام في الحلال والحرام بالنسبة الى المأكول على ما يظهر ، بل كان مرجع الحرمة والإباحة عندهم الى عرف القبائـل . فلـما نزل الأمر في الاسلام بتحريم أكـل الميتة ، أي الحيوان الميت ، عجبت قريش من ذلك ، واحتجوا قائلين : كيف تعبدون شيئاً لا تأكلون مما قتل ، وتأكلون أنتم مما قتلتم؟ وكانوا يقولون ما الذي يموت ، وما الذي تذبحون إلا سواء . وذكر « ان ناساً من المشركين دخلوا على رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : أخبرنا عن الشاة اذا ماتت من قتلها ؟ فقال الله قتلها . قالوا : فتزعم ان ما قتلت أنت

---

١ اليعقوبي (١/٢٤٠) ، (أسواق العرب) .

٢ اليعقوبي (١/٢٤٠) ، (أسواق العرب) .

وأصحابك حلال ، وما قتله الله حرام ! »[1]. وذكر ان فارس أوحت الى أوليائها من مشركي قريش ان خاصموا محمداً وقولوا له : ان ما ذبحت فهو حلال وما ذبح الله بشمشار من ذهب ، فهو حرام . فوقع في أنفس ناس من المسلمين من ذلك شيء »[2] . فقد كانت قريش تأكل كل شيء ، من ميتة ومختنقة ومن نطيحة وما أكل السبع وما أهل للصنم ، فنزل تحريم ذلك في الاسلام .

وذكر انهم كانوا يقطعون يسيراً من حلق الشاة ويتركونها حتى تموت، يجعلون عملهم هذا ذكاة لها . وقيل : ذبيحة الشريطة ، هي انهم كانوا يشرطونها من العلة ، فإذا ماتت ، قالوا : قد ذبحناها . وذكر ان الشريطة الشاة أثر في حلقها أثر يسير كشرط المحاجم ، لا يستقصى في ذبحها ، والشريطة أيضاً المشقوقة الأذن من الإبل ، لأنها شرطت آذانها ، واذا كان التعريف الأول صحيحاً ، فإن معنى هذا انهم كانوا يراعون بعض الأحكام في الذبح ، أي ان لهم أحكاماً دينية في كيفية الذبح . وقد نهى الاسلام عن أكل الشريطة[3] .

واستباح الجاهليون أكل (النطيحة) ، وهي المنطوحة التي ماتت من النطح . واستباحوا أيضاً أكل الفريسة والأكيلة والرمية[4] .

وقد كان رجال الدين وسادات القبائل ، يحرمون بعض الأشياء على أنفسهم، إذا شعروا بوجود ضرر بها ، وبأن في فعلها إلحاق أذى في الإنسان وخدشاً في الإسم . فحرم بعض رجال الجاهلية الخمر على أنفسهم تكرماً وصيانة لأنفسهم . منهم عامر بن الظرب العدواني ، وقيس بن عاصم ، وصفوان بن أميّة بن محرث الكناني ، وعفيف بن معديكرب ، وسويد بن عدي بن عمرو بن سلسلة الطائي، وغيرهم . لما وجدوا فيها من ضرر على الأبدان ، وأثر في العقل ، واضاعة للمال[5] . وورد في بعض الموارد أن أول من حرم الخمر في الجاهلية (الوليد بن المغيرة) ، وقيل : (قيس بن عاصم) ، ثم جاء الإسلام بتقريره[6] .

---

١ تفسير الطبري (٨/١٢ وما بعدها) .
٢ تفسير الطبري (٨/١٣) .
٣ تاج العروس (٥/١٦٧) ، (شرط) .
٤ تاج العروس (٢/٢٤٠) ، (نطح) .
٥ الآمالي ، للقالي (١/٢٠٤ وما بعدها) .
٦ صبح الاعشى (١/٤٣٥) .

وذكروا أن أول من حرم القمار في الجاهلية (الأقرع بن حابس) التميمي ، ثم جاء الإسلام بتقريره . وأن أول من رجم في الزنا في الجاهليـــة (ربيعة بن حدّان) ، ثم جاء الإسلام بتقريره في المحصن . وأول من حكم أن الولد للفراش اكثم بن صيفي ، حكيم العرب ، ثم جاء الإسلام بتقريره . وأن أول من قطع في السرقة في الجاهلية : (الوليد بن المغيرة) ، ثم جاء الإسلام بتقريره . وان أول من سنّ الدية مائة من الإبل (عبد المطلب) جد النبيّ ، ثم جاء الإسلام بتقريرها . وأن أول من أوقد النار بالمزدلفة ، قصي بن كلاب ، وان أول من أظهر التوحيد بمكة (قس بن ساعدة الإيادي)[1] .

ولكننا نجدهم يتقيدون بعرفهم وعاداتهم تقيداً شديداً ، والعرف عنـــدهم هو ما استقر في نفوسهم وثبت في ذهنهم ، حتى صار في حكم الدين عندهم ، فلا يجوز لأحد الخروج عليه وكسر حكمه . وعرف القبيلة ، الذي هو دينها ، هو الذي يعين لها الحرام والحلال ، والمباح والمحرم . وأحكام رجال القبيلة من رؤساء وسادة وحكّام ، هي منبع التشريع والإفتاء في أمور الدين والحق في القبيلة . وما يلائم طبيعة القبائل ، ويناسب عقليتها وينبع من محيطها ، يكون ديناً على القبائل إطاعته ، لأنه في صالحها جميعاً ، ولأن في مخالفته ضرراً بالغاً ، فصار من ثم في درجة أحكام الشرع عندها .

ومن قبيل الأعراف التي صارت ملزمة عندهم لكل أحد ، وفي حكم الأحكام اللزومية ، وجوب احترام العقود والعهود وما اتفق عليه من عهود . مثل مراعاة الأشهر الحرم بالنسبة للمحرمين . فـــلا يجوز لأحد القتال فيها ولا الاعتداء على أحـــد ، ولو كان قاتلاً مطلوباً بدم . ومثل مراعاة حرمـــة الأماكن المقدسة ، كالمسجد الحرام ، فلا يجوز لأحد التعرض لحيوان لجأ اليه ، أو لانسان لاذ به ، ولو كان قاتلاً . وهذا ما حمل البعض على ملازمة (البيت الحرام) وعدم الخروج منه ، لأنه غير آمن على نفسه ، ولأنه مطلوب بدم .

ومثل ما كان يفعله الناس من التمسك بالعهود والمواثيق والأحلاف. وقد عيب رجلان قتلا رجلين كانا تقلدا لحاء شجر الحرم الذي كان أهل الجاهلية يتقلدونه ،

---

١ صبح الاعشى (١/٤٣٥ وما بعدها) .

ليأمنوا به على أنفسهم ، لأنهما قد خالفا بذلك العهود وما اتفق عليه من وجوب مراعاة الحرمات[1] .

وقد كان من عرفهم : انهم كانوا يتقلدون من لحاء شجر مكة، فيقيم الرجل بمكانه ، حتى اذا انقضت الأشهر الحرم فأراد ان يرجع الى أهله قلّد نفسه وناقته من لحاء الشجر فيأمن حتى يأتي أهله . وكان من عرفهم في رواية من روايات أهل الأخبار ، انهم اذا خرجوا من بيوتهم يريدون الحج ، تقلدوا من لحاء السمر ، واذا أرادوا العودة الى ديارهم تقلدوا قلادة شعر ، فلم يعرض لهم أحد بسوء[2] . وذكر أيضاً ، ان الرجل منهم ، كان يتقلد قلادة من لحاء شجرة من شجر الحرم ، ثم يذهب حيث يشاء ، فيأمن بذلك[3] . وان اهل مكة كانوا يفعلون ذلك في تجارتهم ، فيضعون القلائد في أعناقهم وفي أعناق بهائمهم ، فلا يعرض لهم أحد بسوء . إذ كانوا يرون الوفاء بالميثاق عهداً في أعناقهم ودِيناً يلزمهم بالوفاء في أحكامه .

كسوة رجال الدين :

يقول أهل الأخبار في معرض كلامهم على كسوة العرب : « وأما أهل الحضر وسكنة المدر منهم ، فكانوا يتفننون في لبوسهم ، ويختلفون في كسوتهم ، فكان الكاهن لا يلبس المصبغ والعرّاف لا يدع تذييل قميصه وسحب ردائه ، والحكم لا يفارق الوبر ؛ والشاعر منهم كان اذا أراد الهجاء دهن أحد شقي رأسه ، وأرخى إزاره ، وانتعل نعلاً واحدة ، وكان لحرائر النساء زيّ ، ولكل مملوك زي ، ولذوات الرايات زي .. »[4] . فيظهر من قولهم هذا انه قد كان لرجال الدين أو لبعض منهم زي ، يميزون أنفسهم به عن بقية الناس ، وهو شيء معروف عند البشر من قديم الأيام الى اليوم. فلا نستبعد وجود زي خاص لرجال الدين عند الوثنيين الجاهليين . أما رجال الدين من أهل الكتاب ، فقد كانوا يتزيون بزي خاص يميزهم عن بقية أتباعهم . وقد نص على ذلك أهل الأخبار .

---

١ ألم تقتلا الحرجين اذ أعودا كما يمران بالايدي اللحاء المضفرا
تفسير الطبري (٣٨/٦) .
٢ تفسير الطبري (٣٧/٦ وما بعدها) .
٣ المصدر نفسه .
٤ بلوغ الارب (٤٠٧/٣) .